القـرار ITU‑R 62

الدراسات المتعلقة باختبارات المطابقة مع توصيات قطاع الاتصالات الراديوية  
وقابلية التشغيل البيني لتجهيزات وأنظمة الاتصالات الراديوية

(2012)

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تُقـر

*أ )* بأن مؤتمر المندوبين المفوضين اعتمد القرار 177 (غوادالاخارا، 2010)؛

*ب)* بأن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات اعتمدت القرار 76 (جوهانسبرغ، 2008)؛

*ج)* بأن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات اعتمد القرار 47 (المراجع في حيدر آباد، 2010)؛

*د )* بالتقارير المرحلية التي قدمها مدير مكتب تقييس الاتصالات إلى المجلس في دوراته في 2009 و2010 و2011 وإلى مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2010،

وإذ تقرُّ كذلك

*أ )* بأن القرار 123 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين يكلف الأمين العام ومديري المكاتب بالعمل بشكل وثيق فيما بينهم لمتابعة المبادرات التي تساعد على سدّ الفجوة التقييسية بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة؛

*ب)* بأن القرار ITU-R 9 يعرض مبادئ الاتصال والتعاون مع المنظمات الأخرى ذات الصلة وخاصة المنظمة الدولية للتوحيد القياسي واللجنة الكهرتقنية الدولية،

وإذ تضع في اعتبارها

*أ )* أن هناك عدداً متزايداً من الشكاوى من أن التجهيزات لا تحقق في كثير من الحالات قابلية التشغيل البيني بالكامل مع تجهيزات أخرى؛

*ب)* أن بعض البلدان، وخاصة البلدان النامية، لم تكتسب بعد قدرة اختبار التجهيزات وتوفير الضمانات للمستهلكين لديها؛

*ج)* أن زيادة الثقة في مطابقة تجهيزات الاتصالات الراديوية لتوصيات قطاع الاتصالات الراديوية سيؤدي إلى زيادة فرص قابلية التشغيل البيني من طرف إلى طرف بين التجهيزات التي ينتجها مختلف الصانعين وأن ذلك سيساعد البلدان النامية على اختيار الحلول،

وإذ تلاحظ

*أ )* أن مدير مكتب تقييس الاتصالات سيقدم إلى المجلس في دورته لعام 2012 خطة عمل بشأن تنفيذ القرار 177 (غوادالاخارا، 2010) على المدى الطويل؛

*ب)* أن القرار 177 (غوادالاخارا، 2010) كلف مدير مكتب تنمية الاتصالات بالتعاون مع مدير مكتب تقييس الاتصالات ومدير مكتب الاتصالات الراديوية من أجل المضي قدماً في تنفيذ القرار 47 (المراجع في حيدر آباد، 2010) وتقديم تقرير إلى المجلس بهذا الصدد،

وإذ تأخذ في الحسبان

الخبرة التي اكتسبها قطاع تقييس الاتصالات وقطاع تنمية الاتصالات في سياق تنفيذ القرار 177 (غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين والقرار 76 (جوهانسبرغ، 2008)، والقرار 47 (المراجَع في حيدر آباد، 2010)،

تقـرر

أن يتعاون قطاع الاتصالات الراديوية مع قطاع تقييس الاتصالات وقطاع تنمية الاتصالات بشأن اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني وأن يقدم لهما المعلومات التي يطلبانها، وذلك في إطار ولايته الحالية وبما يتماشى مع القرار 177 (غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين (انظر *إذ يلاحظ ب)*)،

تكلف مدير مكتب الاتصالات الراديوية

1 بإعداد تقرير عن التقدم المحرز لتحقيق فهم أفضل للمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية فيما يتعلق بمطابقة التجهيزات الاتصالات الراديوية وقابلية تشغيلها البيني والاختبارات ذات الصلة، وذلك على أساس جملة أمور منها المساهمات المقدمة من الدول الأعضاء وأعضاء القطاع؛

2 أن يقدم هذا القرار إلى مجلس الاتحاد في دورته لعام 2013 للنظر فيه واتخاذ الإجراء المطلوب،

تدعو الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية

إلى تقديم المشورة للمدير بشأن الأنشطة في هذا المجال استناداً إلى المدخلات المقدمة من الدول الأعضاء وأعضاء القطاع،

تدعو الدول الأعضاء وأعضاء القطاع

إلى المساهمة في تنفيذ هذا القرار.